

المحاضرة رقم 4: تطور السلطات الإدارية المستقلة

الأهداف:

يصبح المتعلم قادراً على:

- تفسير تطور السلطات الإدارية المستقلة في فرنسا
- التمييز بين الهيئات الإدارية المستقلة والسلطات العامة المستقلة التي يحكمها النظام الأساسي العام.
- استنتاج موقف المجلس الدستوري الفرنسي في توصيف السلطة الإدارية المستقلة

أ - تطور السلطات الإدارية المستقلة في فرنسا:

شهدت السلطات الإدارية المستقلة تطوراً ملحوظاً خلال الربع الأخير من القرن العشرين، الأمر الذي دفع المشرع إلى إضفاء هذه الصفة على عدد كبير من الهيئات، كما اعترف القضاء بدوره لبعض الأجهزة بصفة السلطة الإدارية المستقلة.

وفي المقابل، أطلقت على بعض الهيئات تسميات مختلفة دون أن يؤثر ذلك في طبيعتها القانونية؛ فهناك من سُميت "سلطة مستقلة" كما هو الحال بالنسبة للمجلس الأعلى للسمعي البصري، ومنها ما وُصف بـ "السلطة الدستورية المستقلة" مثل المدافع عن الحقوق.

ومع ذلك، لا تخضع هذه الهيئات لنظام قانوني موحد، إذ يعمل كل جهاز وفق القواعد الخاصة بالمنظمة له. كما ظهرت إلى جانبها سلطات عمومية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية، وتستمد وجودها مباشرة من الدستور.

ظهرت أيضاً سلطات عامة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية، تستمد وجودها مباشرة من الدستور.

أمام حالة عدم التجانس هذه، تدخل المشرع بتاريخ 20 جانفي 2017 بقانونين أحدهما عضوي والآخر عادي. خصص الأول للسلطات الإدارية المستقلة، وتحديد العناصر الرئيسية لنظامها الأساسي ضمن مجال اختصاص المشرع (تنشأ بقانون لا بمرسوم).

يتضمن النص الثاني حل مشكلة تشتت القوانين الأساسية الخاصة، من خلال وضع نظام أساسي عام ينطبق على جميع السلطات الإدارية المستقلة، والسلطات العامة المستقلة. تم وضع قائمة شاملة من هذه السلطات التي ينطبق عليها النظام الأساسي العام، أحصى: 18 سلطة إدارية مستقلة، و 8 سلطات عامة مستقلة، مقلصا العدد من 40 إلى 26 سلطة.

السلطات الإدارية المستقلة الواردة في ملحق القانون رقم 55-2017:

- سلطة رقابة تلوث ضوضاء المطارات،
- سلطة المنافسة،
- سلطة ضبط توزيع الصحافة،
- سلطة ضبط الاتصالات الإلكترونية و البريدية،
- سلطة ضبط الألعاب على الخط (عبر الإنترنت)،
- سلطة ضبط الأمن النووي،
- لجنة تعويض ضحايا التجارب النووية،
- لجنة الوصول إلى الوثائق الإدارية،
- لجنة ضبط الطاقة،
- لجنة سرية الدفاع الوطني،
- اللجنة الوطنية للرقابة على تقنيات الاستعلامات،
- اللجنة الوطنية للمعلوماتية والحريات،
- اللجنة الوطنية لحسابات الحملة الانتخابية والتمويلات السياسية،
- اللجنة الوطنية للنقاش العمومي،
- المراقب العام لأماكن الحرمان من الحرية،
- المدافع عن الحقوق،
- السلطة العليا من أجل شفافية الحياة العامة،
- المجلس الأعلى لتقييم البحث والتعليم العالي.

السلطات العامة المستقلة الواردة في ملحق القانون رقم 55-2017:

- الوكالة الفرنسية لمكافحة المنشطات،

- سلطة ضبط النقل (حلت محل سلطة ضبط أنشطة السكك الحديدية والطرق)،
- سلطة الأسواق المالية،
- المجلس الأعلى للسمعي البصري،
- السلطة العليا للصحة،
- السلطة العليا لنشر المصنفات وحماية الحقوق على الانترنت،
- المجلس الأعلى لمفوضية الحسابات،
- الوسيط الوطني للطاقة.

على الرغم من هذا المجهود التشريعي، وبالرغم من طابعه المحدود، فإنه لا يخلو من قدر من التعقيد؛ ذلك أن القانون، وإن كان قد جرد بعض الهيئات من صفة السلطة الإدارية المستقلة، فإنه في المقابل منح عدداً منها ضمانات تكفل استقلاليتها، ولا سيما من خلال عدم خضوعها لأي سلطة وصاية أو توجيه.

ومن ثم، يتعين التمييز، من جهة أولى، بين الهيئات الإدارية المستقلة الواردة ضمن القائمة التي حددها قانون 20 جانفي 2017، والتي تتمتع بصفة سلطة إدارية مستقلة أو سلطة عمومية مستقلة، وتخضع للنظام الأساسي العام؛ ومن جهة ثانية، بين الهيئات التي لم تُدرج ضمن هذه القائمة ولا تتمتع بهذه الصفة، لكنها تستفيد مع ذلك من بعض ضمانات الاستقلالية.

وقد تبنى المجلس الدستوري هذا التوجه، عندما أكد أن مبادئ الاستقلالية والحياد ذات القيمة الدستورية تسري على كل سلطة إدارية لا تخضع للسلطة الرئاسية للوزير، حتى وإن لم تكن مدرجة ضمن القائمة التشريعية للسلطات الإدارية المستقلة.

المراجع:

-Fallait Pas Faire Du Droit, La référence du droit en ligne, Les autorités administratives indépendantes (fiche thématique, op. cit.

LOI organique n° 2017-54 du 20 janvier 2017 relative aux autorités administratives indépendantes et autorités publiques indépendantes, Journal Officiel (J.O.) le 21 janvier 2017 (Texte n° 1) < <https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/jo/2017/01/21/0018> >

Loi n° 2017-55 du 20 janvier 2017 portant statut général des autorités administratives indépendantes et des autorités publiques indépendantes, **Journal Officiel (J.O.)** le **21 janvier 2017** (Texte n° 1) < <https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/jo/2017/01/21/0018> >